

Distr.: General  
30 April 2013

Original: Arabic

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الثامنة والستون

الجمعية العامة  
الدورة السابعة والستون  
البنود ٣٣ و ٩٤ و ١٠٥ من جدول الأعمال  
منع نشوب النزاعات المسلحة  
نزع السلاح العام الكامل  
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومة الجمهورية العربية السورية، أحيطكم علما بما يلي:

لاحقا للرسائل التي سبق أن وجهتها حكومة الجمهورية العربية السورية إليكم لإحاطتكم علما بالحقائق المتعلقة بما تتعرض له الجمهورية العربية السورية، دولة وشعبا، من اعتداءات إرهابية تدعمها بعض الدول العربية والإقليمية والغربية تنفيذًا لمخططات هذه الدول وخدمة لمصالحها،

وفي ضوء ما نقلته حكومة الجمهورية العربية السورية مرارا إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وإلى رؤساء مجلس الأمن المتعاقبين منذ بدء الأوضاع الراهنة في سوريا، عن الانتهاكات المستمرة التي ترتكبها بعض الدول، وفي مقدمتها تركيا وقطر والسعودية، لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ وأحكام القانون الدولي من خلال دعم هذه الدول وغيرها للمجموعات الإرهابية المسلحة ومدّها بالمال والسلاح والعتاد الحربي والتدريب والدعم السياسي والإعلامي،



الرجاء إعادة استعمال الورق

070513 060513 13-31932 (A)



تود حكومة الجمهورية العربية السورية لفت انتباه معالي الأمين العام، والسيد رئيس مجلس الأمن والدول الأعضاء في هذا المجلس، وكذلك الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إلى ما تضمنه تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠١١) بشأن ليبيا (الوثيقة S/2013/99)، فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية:

- أكد الفريق في الفقرات ٣٧ و ٦٧-٧٠ من تقريره حدوث نشاط ملحوظ لعمليات نقل الأسلحة ومقاتلين من ليبيا إلى عدة أماكن منها الجمهورية العربية السورية. ويضيف الفريق أنه جمع أدلة على عمليات نقل ذخيرة من قطر إلى ليبيا، وأنه تم العثور على هذه الذخائر أيضا أثناء عمليات التفتيش التي قام بها الفريق في الخارج، في عمليات نقل غير مشروعة للعتاد من ليبيا إلى بلدان أخرى، بما في ذلك شحنة كانت في طريقها إلى المعارضة السورية. ويضيف الفريق، أيضا، في الفقرة ١٧٠ من تقريره، أن ضخامة حجم بعض الشحنات والأمور اللوجستية التي تنطوي عليها تشير إلى أن ممثلين من السلطات المحلية الليبية على الأقل قد يكونون على علم بعمليات النقل، إن لم يكونوا مشاركين فيها مباشرة في حقيقة الأمر.

- وأكد الفريق، أيضا، في الفقرات ١١٣-١١٤ و ١١٧ و ١٥٨ و ١٦٨ من تقريره أن الجمهورية العربية السورية أصبحت مقصدا بارزا لبعض المقاتلين الليبيين الذين انضم عدد منهم إلى الألوية بشكل فردي أو من خلال شبكات لدعم المعارضة السورية، وأنه يتم تنظيم عمليات نقل الأسلحة والعتاد العسكري الليبي بإشراف أو بموافقة مجموعة من الأطراف الفاعلة في ليبيا وفي الجمهورية العربية السورية، فضلا عن البلدان المجاورة للجمهورية العربية السورية وعبر شبكات وطرق مختلفة منها تركيا أو شمال لبنان.

- وفيما يتعلق بقضية السفينة "لطف الله ٢"، فقد أكد الفريق في الفقرات ٧١ و ١٧١ و ١٧٨ من تقريره أن حمولة السفينة تضم أسلحة وذخائر ليبية نُقلت في انتهاك للحظر المفروض على ليبيا، ومن بين هذه الأسلحة قذائف سطح - جو قصيرة المدى ونظم دفاع جوي محمولة وقذائف موجهة مضادة للدبابات وأنواع مختلفة من الأسلحة الصغيرة والخفيفة والثقيلة والذخائر. وقد عثر الفريق خلال تفتيشه للسفينة على صندوق ذخيرة مسجل عليه أن ملكيته تعود للقوات المسلحة في قطر.

- وأشار الفريق في الفقرات ١٨٣-١٨٨ من تقريره إلى ما ذكرته صحيفة التايمز في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ من أن سفينة ليبية، اسمها "الانتصار"، نقلت أضخم شحنة

من الأسلحة من ليبيا إلى تركيا، وأنه تم نقل حوالي ٤٠٠ طن من العتاد الذي حملته هذه السفينة إلى المعارضة السورية.

- وأوضح الفريق في الفقرة ١٩٢ من تقريره أنه اتصل بالسلطات البلجيكية من أجل تعقب بنادق هجومية جرى التقاط صور لها العام الماضي بحوزة المجموعات المسلحة في الجمهورية العربية السورية، وأن هؤلاء أكدوا أن البنادق قد أرسلت من ليبيا. وبينت نتائج التعقب أن هذه البنادق كانت في واقع الأمر جزء من شحنة تضم بنادق عشر عليها في ليبيا.

إن حكومة الجمهورية العربية السورية ترى في ما تضمنه تقرير الفريق تأكيداً للدور الهدام الذي تلعبه بعض الدول وللتدخل الخارجي لتأجيج أوار الأزمة في سوريا. وتؤكد الحكومة السورية أن عمليات نقل الأسلحة من ليبيا ومن أماكن أخرى من العالم بتمويل قطري - سعودي وعبر تركيا ومناطق في شمال لبنان هي أعمال عدوانية وانتهاكات صارخة للقانون الدولي ومبادئ ومقاصد الأمم المتحدة، وتمثل انتهاكا جسيما للميثاق، لا سيما البند المشار إليه في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق والمتعلق بامتناع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في علاقاتها الدولية عن استخدام أو التهديد باستخدام القوة ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة، وخرقا لإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول الصادر بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وقرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠١١) الخاص بليبيا.

وبناء عليه، تطالب حكومة الجمهورية العربية السورية الأمين العام ومجلس الأمن بإدانة هذه الأعمال العدوانية التي تستهدف الدولة السورية بكامل مكوناتها، أرضا وحكومة وشعبا، وتحميل الدول المعنية المسؤولية عنها، واتخاذ الإجراءات المناسبة لمساءلة هذه الدول عن أعمالها وحملها على الكف عن ممارساتها الهدامة.

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار بنود جدول الأعمال ٣٣ و ٩٤ و ١٠٥، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) بشار الجعفري

السفير

المندوب الدائم